حوليات آداب عين شمس المجلد 53 (عدد يناير – مارس 2025)
http://www.aafu.journals.ekb.eg
(دورية علمية محكمة)
جامعة عين شمس
كلية الآداب

شرح تحفة الملوك للابياري فائد بن مبارك(ت: 1016هـ) من بيان افعال الحج إلى قوله وعرفة كلها موقف (دراسة وتحقيق)

م.م. سحر رسول محمد*

جامعة بغداد –كلية التربية للبنات – قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية
sahar.r@coeduw.uobaghdad.edu.iq

تاريخ الاستلام: 2024/12/11
تاريخ قبول البحث: 2024/12/23
تاريخ النشر: 2025/03/30

المستخلص:

تبرز أهميّة هذه المخطوطة في كونها مختصة بالحج الذي يجمع المسلمون من شتّى بقاع الأرض، ويساعد الحج في تعزيز روح الصبر وتحمل المشاق في نفس المؤمن؛ وذلك لأن الحج يحتاج مجهوداً بدنياً كبيراً، كما ويعود الحج المؤمن على البذل والعطاء وغرس قيمة الكرم لدى المؤمن، كما ويكرّس الحج مبدأ المساواة بين الناس على اختلاف أجناسهم وألوانهم، وذكرت في هذا البحث اهم شروط واركان الحج وبعضا من المسائل الذي يحتاجها الحاج في حجه ذاكرا اقوال العماء فيها لأنَّ هذا المخطوط من نماذج التراث الفقهي الذي يحوي عمقًا علميًّا وفكرًا راقيًا يرد الشبهة، ويضبط المفهوم فينتفع به.

كلمات مفتاحية: (الحج، عرفة، الاحرام، الطواف، السعي)

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب – جامعة عين شمس 2025.

المقدمة

الحمد لله العلي القادر القوي القاهر الرحيم الغافر الكريم الساتر ذي السلطان الظاهر، والبرهان الباهر، خالق كل شيء، ومالك كل ميت، وحي، خلق فأحسن، وصنع فأتقن، وقدر فغفر، وأبصر فستر، وكرم فعفا، وحكم فأخفى، عم فضله، وإحسانه، وتم حجته، وبرهانه، وظهر أمره، وسلطانه فسبحانه ما أعظم شأنه، والصلاة، والسلام على المبعوث بشيرا، ونذيرا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا فأوضح الدلالة، وأزاح الجهالة، وفل السفه، وثل الشبه: محمد سيد المرسلين، وإمام المتقين، وعلى آله الأبرار، وأصحابه المصطفين الأخيار.

وبعد..

فقد قال الله تعالى: ﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [1].

وقال النبي _ﷺ_: **(مَن يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّيْنِ)**[2]. يُفْهَم من هذا أن الفقه هو من أشرف العلوم قدراً، وأعظمها أجراً؛ لأنَّه هو العلم الذي يعرف به المسلم الأحكام العملية التي يتعرض لها في الليل والنهار، وهو أعلى العلوم مرتبة؛ لأنه يشتمل على أغلب الأحكام الدينية.

والفقه وإن تعددت مشاربه، فمصادر أدلته الوحي، ثم ما تفرع عن ذلك، فإليه المرد سواء بطريق القياس أم الاستحسان....الخ.

وقد ترك السلف _رحمهم الله_ تراثاً عظيماً، وكنوزاً ثمينة، وثروة علمية عظيمة في شتى أنواع العلوم والمعارف، فما من علم من العلوم، ولا فن من الفنون إلا خاضوا عبابه، واستخرجوا منه الدرر والجواهر، وتنوعت تآليفهم، فألفوا الأسفار الكبيرة، والرسائل الصغيرة، وما زال طلبة العلم ينهضون لاستخراج هذه الدرر من مكامنها وتيسير الحصول عليها.

ومن ضمن ما تركوا هو كتاب شرح تحفة الملوك لفائد بن مبارك الأبياري الحنفي، فاخترت هذا الكتاب لما فيه خير للعباد وقمت بتحقيق جزء من كتاب الحج كما هو موضح في العنوان. **أهم أسباب اختيار الموضوع وأهميته:**

تعددت أسباب تحقيق هذه المصنَّف المسمى بشرح تحفة الملوك بين العموم والخصوص، وأهم هذه الأسباب ما يلي:

1- ما يمتاز به أعلام علماء الإسلام في القرون المتأخرة من منهجية القيام بالبحث الشرعي المفيد للواقع بصورة مألوفة.

2- يعد هذا المخطوط من نماذج التراث الفقهي الذي يحوي عمقًا علميًّا وفكرًا راقيًا يرد الشبهة، ويضبط المفهوم فينتفع به.

3- أن مصنف الشرح هو العلّامة الأبياري، وهو من علماء القرن العاشر والحادي عشر الهجري، له سمة الموسوعية في العلم، ورسوخ قدمه في كثير من العلوم والفنون، وبدا ذلك في هذا الشرح حيث يتسم ببيان المنطوق والمفهوم،

فأسأله –سبحانه– العون على القيام بإخراج هذا الشرح في كتاب الزكاة وجانب بما يليق بها، وبمصنّفها – رحمه الله تعالى.

خطة الدراسة: وتتكون من قسمين:

القسم الأول: القسم الدراسي، ويشتمل:

المبحث الأول: حياة المؤلف، وفيه ثمانية مطالب:

المطلـــب الأول: اسمهُ ونسبهُ وكنيتهُ وولادتهُ.

المطلـــب الثاني: شيوخهُ وتلامذتهُ المطلـــب الثالث: مؤلفاته

المطلب الرابع: وفاتهُ رحمهُ الله.

المطلب الخامس: كتاب شرح تحفة الملوك ونسبته للأبياري

المطلب السادس: منهجي في التحقيق.

المطلب السابع: وصف المخطوطات وصور لبعض اللقطات.

القسم الثاني: النص المحقق.

ثم ثبت بمصادر ومراجع الدراسة.

وإني لأرجو الله –تعالى– أن أكون قد وفقت في تحقيق هذا الشرح لتقديمه للقارئ المسلم؛ ليتعرف على فكر العلماء حتى يقف على فكر علماء هذا العصر، وأسأله – سبحانه – أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحـــث الأول: حياة المؤلف

المطلب الأول: اسمهُ ونسبته

أولًا: اسمُه:

الأبياري: هو "قائد بن مبارك فالأبياري المصري الأزهري الحنفي"[3].

وفي معجم المؤلفين: "قائد بن مبارك الأبياري المصـــري الأزهـــري الحنفـــي"[4]. وقـــال المحبـــي الحمـــوي[5]: "فايـــد المصري الولي الصالح العابد"[6].

يتبين مما سبق:

إنَّ اسم المصنف هو: فائد بن مبارك الأبياري فهـــذا موضـــع اتفـــاق بـــين جميـــع المتـــرجمين للأبيـــاري[7]، ولـــم يخالف في اسمه سوى كحالة فذكر في معجمه: "فيض بن مبارك الأبيـــاري".[8] ثـــم ذكـــر نفـــس مصـــنفات الأبيـــاري مما يدل على أنهما شخص واحد.

ثانيًا: نسبة الأبياري: نسبة المصنف الإمام ابن مبارك متعددة قـــال المحبـــي الحمـــوي: "**فايـــد المصـــري**"[9] وقـــال إسماعيل البغدادي: "**الأبيـــاري المصـــري الأزهـــري الحنفـــي**"[10]، وقـــال كحالـــة: "**الأبيـــاري المصـــري الأزهـــري الحنفي**"[11].

المطلـــب الثاني: شيوخهُ وتلامذتهُ

اولا: شيوخه:

مثل شخصية الابياري لا بدَّ أن يكون له العديد من المشايخ المربين، والعلماء الموجزين لـــه بالإجـــازة الصـــريحة بالتعليم والإفادة، فكل القرائن تشهد بذلك، حتى وإن لم يورد ذلك علماء التراجم والطبقات في ترجمة الأبياري، ولقد كفانا الأبياري نفسه مؤنة البحث عن مشايخه حيث قال في صدر مصنفه: **القول المختار في ذكر الرجال الأخيار** قال: "**وأذيلـــه بذكر مشايخي الذين أخذت العلم عنهم بالجامع الأزهر، ورفقائي الذين بلغوا في الفضل الحظ الأوفر، وقد أضم لذلك ذكر جماعة أدركتهم في الجامع الأزهر من الفضل كل مذهب ليتم بذلك المقصود وبلوغ المأرب، وربما أختـــم بـــذكر رجـــال أولياء..**"[12]. تلقي فائد بن مبارك العلم على يد مشايخ الجامع الأزهر الشريف حيث أخذ عنهم الفقـــه والحـــديث واللغـــة العربية، وأنهم كثيرون، ومنهم:

1- الشيخ أبو بكر الأبياري ت: 944هـــ من علماء قرية أبيار في القرن العاشر، وهو: تقي الدين الأبيـــاري المصـــري الصوفي، كان فقيها زاهدًا عابدًا وكان مع ذلك يعرف الفقه والحديث والقراءات والنحو والأصول والهيئة وكـــان يقـــرئ الأطفال احتسابًا، ولم يتناول على التعليم شيئا وما قرأ عليه أحد إلا انتفع به[13].

2- الشيخ عمر بن نُجَيم ت: 1005هـــ، وهو من علماء الحنفية المعاصرين للأبياري وهو: عمر بن إبراهيم بن محمـــد المصري الحنفي المعروف بابن نجيم سراج الدين، وهو فقيه مشارك في بعض العلوم توفي في ربيع الأول من تصانيفه: النهر الفائق بشرح كنز الدقائق، في فروع الفقه الحنفي، وإجابة السائل باختصار أنفع الوسائل، وعقد الجوهر في الكـــلام

على سورة الكوثر[14]، وهو أخو ابن نُجَيم المصري الحنفي ت: 970هـ صاحب الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق[15]، وهو من علماء القرن العاشر من فقهاء الحنفية ومما لاشك فيه أن معاصرة الأبياري لعمر بن نجيم، وتعمقه في فقه الحنفية، وكذلك قيامه بشرح تحفة الملوك، وزاد الفقير، وكنز الدقائق، وكلا من عمر وزين ابني نجيم قد شرحا الكنز من القرائن الدالة على انتفاع الأبياري بعلوم عمر بن نجيم مباشرة، وانتفاعه بزين بن نجيم بواسطة.

3- الشيخ أحمد بن محمد الغنيمي 964- 1044هـ، وهو من علماء القرن العاشر والحادي عشر حيث عاش فيهما[16]، مثل الشيخ الأبياري وقد سبق الحديث عنه.

ثانيا: تلاميذه:

مِمّا لا شك فيه قد تتلمذ على يديه كثير من طلبة العلم فمما وقفت عليه هما:

1- سليمان بن مصطفى بن عمر بن محمد الحنفي القاهري الشهير بالمنصوري مفتي السادة الحنفية بالجامع الأزهر، وخاتمة الفقهاء الحنفية بالديار المصرية الشيخ الإمام الفقيه المفنن الأوحد البارع أبو الربيع بهاء الدين، تفقه على كل من الشيخ شاهين بن منصور الأرمناوي[17]، والشُّرُنْبُلالِي[18]،وغيرهم، واشتهر أمره وبعد صيته، وعلا ذكره، وكانت وفاته سنة 1169هـ، ودفن بتربة المجاورين رحمه الله تعالى[19]. قد أفاد الجبرتي أنه قدم الأزهر فأخذ عن شيوخ المذهب فاعتبر منهم الشيخ فائد بن مبارك الأبياري[20].

2- منصور بن علي السطوحي المحلي، نزيل مصر ثم القدس ثم دمشق الشافعي، دخل مصر وصحب بها الشيخ الولي الصالح مبارك، وأخذ عنه طريق الشاذلية وسلك مسلك القوم، وجاور بجامع الأزهر، وقرأ الكثير ومهر وبهر مشايخه منهم شيخ عصره بمصر الشيخ نور الدين الزيادي، ومنهم شيخ المحققين، ولسان المتكلمين، وحجة المناظرين، وبستان المفاكهين الشيخ أحمد الغنيمي، وكانت وفاته في 21 من شهر رمضان سنة 1066هـ ودفن بالبقيع[21].

المطلب الثالث: مؤلفاته

لفائد بن مبارك الأبياري مؤلفات ذكر منها علماء التراجم ما يلي:

1- **شرح الزاد**[22]، مخطوط، وهو جزآن، ثانيهما بخطه في الأزهرية، وهو في الفقه، وقد فرغ منه سنة 1055هـ.

2- شرح الكنز[23]، لم أقف عليه، وقد أفاد ذلك ابن عابدين، فقال: "ذكر السيد أبو السعود في حواشي مسكين قال: يتفرع عليه ما ذكره الأبياري شارح الكنز في شرحه للجامع الصغير"[24]، كما أفاد ذلك أيضا العلامة عبد الرحمن الجبرتي 1167- 1237هـ المؤرخ، فقال: "وفائد الأبياري شارح الكنز"[25].

3- **موارد الظمآن إلى سيرة المبعوث من عدنان**، وقد حققه الباحث العراقي عمر حسين العزي، ولقد أرَّخ لوفاة فائد بـ1087هـ[26].

4- مواهب القدير شرح الجامع الصغير، لم أقف عليه، أورده البغدادي والزركلي كذلك من مصنفاته في الحديث[27].

5- القول المختار في ذكر الرجال الأخيار، مخطوط، ذكره البغدادي في هدية العارفين، كما أفاد كحالة ذلك أيضًا في معجم المؤلفين.[28]

6- شرح الأجرومية، محقق[29]، وقد أشار الزركلي أنه فرغ منه سنة 1063هـ[30] ووقفت عليها[31].**المطلب الرابع: وفاتهُ رحمهُ الله.**

اختلف علماء التراجم في سنة وفاته اختلافا بينًا، ومن المفيد إيراد الأقوال الواردة في وفاة الأبياري من الأقدم فالأحدث وهي:

الأول: ما ورد في فهرس التيمورية أنه لم نقف على وفاته، ولا زمنه، سوى أن نسخة مقدمته في رواية حفص، كتبت سنة 1180هـ فهو قبل هذا التاريخ طبعًا، أو كتبت في زمنه[32] ومع إفادة عدم الوقوف على زمان الأبياري لكنه يشير إلى وفاته قبل 1180هـ وهذا التاريخ متأخر نسبيا، فمن المستبعد عقلا أن يكون الأبياري عاش إلى هذا التاريخ، وإلا فسينتشر خبره بين علماء التراجم.

الثاني: ذكر كحالة في معجمه عَلَمَين اثنين أولهما: فائد بن مبارك الأبياري هو المتوفى ت: 1016هـ[33]، وقد اعتبر ذلك من خطأ المحبي والبغدادي، حيث اعتبر علما آخر تحت اسم آخر هو: فيض بن مبارك الأبياري ت: 1086هـ[34] ومع أن هذا الاسم لم أجد متابعًا لكحالة عليه لكنه اعتبره هو الأولى؛ لأن هناك قرينة تدل على حياة الأبياري بعد الثمانين.

الثالث: ما أفاده خير الزركلي أن الأبياري عاش حتى سنة 1063هـ وقد صحَّح الزركلي كذلك تأريخه لبعض مصنفاته فقال: "شرح الأجرومية بخطه في الأزهرية وفرغ منه سنة: 1063هـ، وشرح الزاد جزآن في الفقه، وفرغ منه سنة: 1055هـ"[35].

الرابع: أفاد المحبي الحموي أن وفاة الشيخ فايد في حدود سنة ست عشرة بعد الألف[36]، وبمثل هذا قطع البغدادي صاحب هدية العارفين فقال: "المتوفَى سنة 1016 ست عشرة وألف"[37]، وعليه كان اعتماد كحالة على خطأ المحبي والبغدادي، وأن هذا المترجم علم آخر غير المصنِّف المترجم له، توفي سنة 1016هـ/ 1607م[38]، بينما أفاد العلامة الزركلي أنه توفي بعد سنة 1063هـ/ 1653م[39]، ولم يحدد السنة. **المطلب الخامس: كتاب شرح تحفة الملوك ونسبته للأبياري**

أولًا: اسم الكتاب تُحفة الملوك:

متن تحفة الملوك مجلد لطيف في فروع الفقه الحنفي، وهو مختصر في العبادات مشتمل على عشرة كتب[40] قال مصنّفه: "هذا مختصر في علم الفقه جمعته لبعض إخواني في الدين بقدر ما وسعه وقته، واقتصرت فيه على عشرة كتب هي أهم كتب الفقه له وأحقها بالتقديم، وهي: كتاب الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والصيد مع الذبائح والكراهية والفرائض والكسب مع الأدب"[41]، وفي كشف الظنون: "تحفة الملوك في الفروع، وهو مختصر في العبادات"[42].

ثانيا: نسبة شرح تحفة الملوك إلى الأبياري.

إنَّ نسبة هذا الشرح لفائد بن مبارك الأبياري يعرف من أول صفحة بالمخطوط حيث قال: "أما بعد: فيقول العبد الفقير المعترف بالعجز والتقصير الراجي رحمة ربه الكريم الباري فائد بن مبارك الحنفي الأبياري"[43]. وكذلك من خلال قوله: "هذا آخر ما تيسر جمعه على هذه المقدمة الصغيرة الحجم البديعة النظم على يد كاتبه ومؤلفه فقير رحمة ربه أسير وصمة ذنبه فايد بن مبارك الحنفي الأبياري في أوقات آخرها وقت الضحوة الكبرى يوم الخميس المبارك رابع عشر شهر شعبان من شهور سنة سبع وثمانين وألف والحمد لله وحده وصلى وسلم على من لا نبي بعده"[44]. ومن ذلك ندرك النص في أول المخطوط، وكذلك في آخره على أن هذا الشرح لفائد بن مبارك الأبياري الحنفي عليه رحمة الله تعالى مما يرفع الشبهة أن يكون لأحد غير الأبياري. **المطلب السادس: منهجي في التحقيق.**

وكان ذلك على النحو الآتي:

1- كتبت النص من نسخة أ، وراعيت في ذلك قواعد الإملاء الحديث، وعلامات الترقيم التي تساعد على فهم نصوص الكتاب، مع عدم التنبيه على الفروق في الرسم فيما يتعلق مثلًا بالهمزة أو ألف المد وما يشبه ذلك، ونبهت على بداية كل وجه بين [ ].

2- قابلت ما كتبته من النسخة أ، على النسخة ب، وأثبت الصواب الراجح في أصل النص، وأثبت الفروق بين النسختين بالهامش، وعند التصويب أو الترجيح ذكرت بالهوامش دليل التصويب أو الترجيح.

3- وثقت نصوص الشرح بعزو كل منها إلى مصدره الأصلي ما أمكن، ولم أحل على غيره إلا عند ما افتقد الأصل.

4- ما ذكر خلال الشرح من أماكن، أو بلاد، أو أعلام، أو ألفاظ غريبة أعلق على كل منها بالبيان والإيضاح من مصادره المعتبرة.

والله من وراء القصد، وهو نعم المولى ونعم الوكيل وصلى الله على نبينا وحبيبنا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن نهج نهجه إلى يوم الدين.

المطلب السابع: وصف المخطوطات وصور لبعض اللقطات.

أولاً: وصف المخطوط.

النسخة الأولى (أ): وهي النسخة المكتوبة بخط المؤلّف، والمحفوظة في مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية، تحت رقم (301)، وهي نسخة كاملة واضحة، كتبت بخط النَّسخ، وعددها: (190) لوحة، ومقاسها: 22 × 12، وعدد الأسطر في كلِّ صفحة أحيانًا 20 سطرًا، وأحيانًا تصل إلى 25 سطرًا في الصفحة، وقد فرغ من نسْخها في الرابع عشر من شعبان، سنة (1087هـــ)، وعنوان الغلاف: (شرح تحفة الملوك لفائد بن مبارك الأبياري)، وهذه هي النسخة المعتمدة في التحقيق.

النسخة الثانية (ب): وهي نسخة المكتبة الأزهرية، في مدينة القاهرة، جمهورية مصر العربية، تحت رقم (2710)، رقم الحفظ: [134] 2761، [2710] 42957، وهذه هي النسخة الأخرى، مجهولة الناسخ وتاريخ النسخ، وخطها صغير، وغير واضح، وبها سقط كثير، وتبديل لوحات في غير أماكنها، وأخطاء كثيرة، وأيضًا عليها تصحيحات في النَّسخ، والظاهر أنها إبرازة متقدِّمة كُتِبت على عجل، فجاءت غير مُتقَنة، وفيها نقص؛ ولذلك لم أعتمدها كأصل في تحقيقي، بل اعتمدتُ النسخة (أ) في التحقيق، وجعلتها هي الأصل.

ثانياً: صور لبعض اللقطات من المخطوط.

صورة اللوحة الأولى من نسخة أ

صورة اللوحة الأولى من نسخة ب

صورة اللوحة الأولى من بداية عملي نسخة أ

صورة اللوحة الأخيرة من الجزء الخاص بالدراسة نسخة

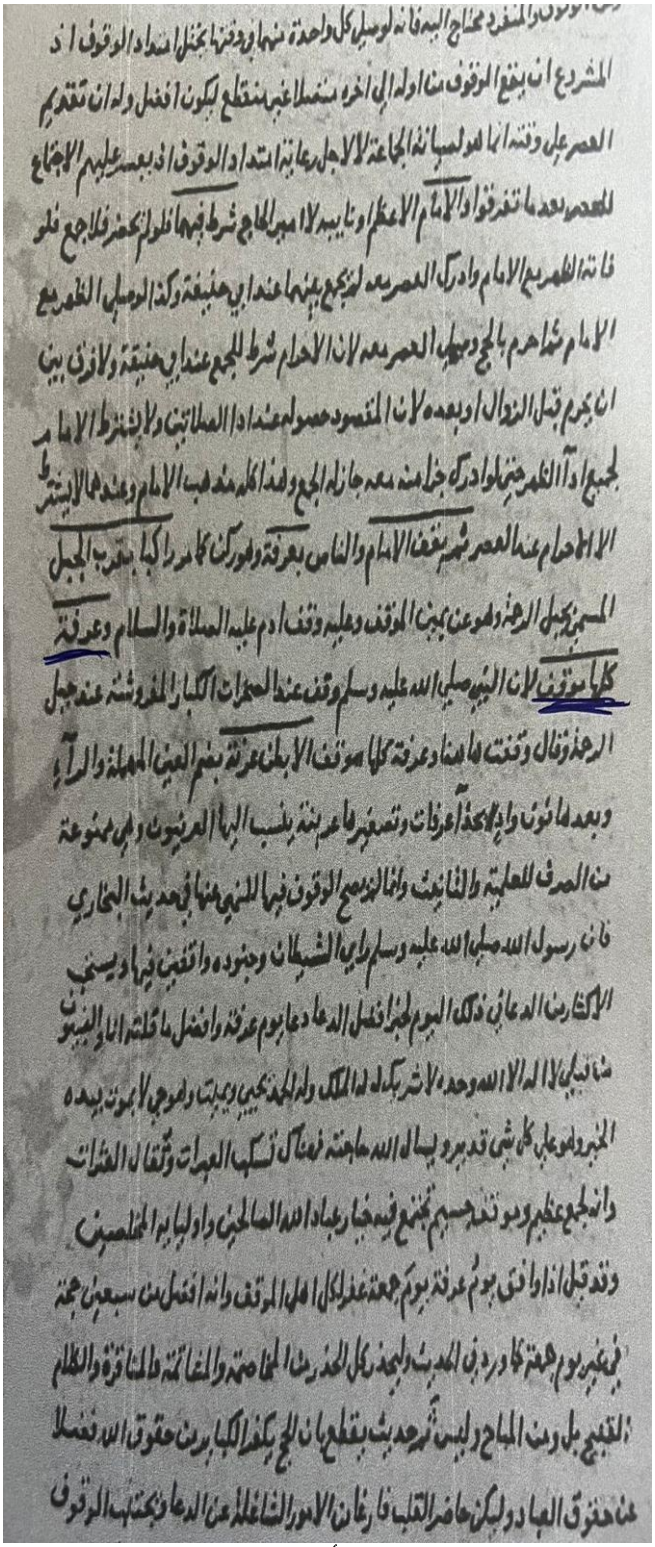

أ

النص المحقق

في بيان أفعال الحج[45]، اذا أراد **الاحرام** بالحج **قص شاربه، وقلّم اظفاره، وحلق عانته**؛ لأنّها ربما تطول فتؤذيه، ثمَّ توضأ إن لم يرد الغسل، أو لم يكن معه ما يكفيه له، **أو اغتسل وهو أفضل**، والمراد به هنا النظافة وازالة الرائحة الكريهة فيستوي فيه الطاهر وغيره، لما روي أنَّ أبا بكر رضي الله عنه قال يا رسول الله إنَّ اسماء قد نفست فقال:(مرها أن تغتسل وتحرم بالحج)[46] وعلم أنَّ التيمّم لايشرع للمحرم اذا فقد الماء، ويستحب أيضاً أن يجامع قبل الاحرام حليلته إن كانت معه، ولم يقم مانع من حيض ونحوه، **ولبس ازاراً** وهو من السرة الى الركبة، ويذكّر ويؤنث **وردا** وهو ما يجعل على الظهر والكتفين والصدر، ويشده ويغرز طرفيه في ازاره ولو خلله بخلال أو شدّه على نفسه بحبل فلا شيء عليه، والجمع بين الإزار والرداء للأكملية؛ ولأنَّ دفع الحر والبرد(و110) إنَّما يحصل بذلك **جديدين ابيضين وهو أفضل**؛ لأنَّهما أقرب إلى الطهارة من الآثام، **أو غسيلين** أي: مغسولين نظيفين وتطيب في بدنه بما يجده ولو بما تبقى عليه بعد الاحرام، لما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:(كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم) [47]وفي لفظ (كأني أنظر الي وبيص الطيبة في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم) [48] والوبيص: بالصاد المهملة البريق واللمعان[49]، وخرج بالبدن الثوب فلا يجوز تطييبه بما تبقى عليه؛ لأنَّه منفصل عنه بخلاف البدن، **وادهن** بما يزيل شعث رأسه هذا **إن وجد** ما يتطيب، أو يدهن به، والا فلا يكلف الله نفسا الا وسعها، **وصلى** ندباً **ركعتين** إن لم يكن الوقت مكروهاً ولو صلى المكتوبة لجزأته عن الركعتين كتحية المسجد، **وسأل الله التيسير** بأن يقول: اللهم إنَّي اريد الحج فيسره لي وتقبله مني اقتداءاً بالخليل وولده، حيث قالا: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ ﴾ [50] وإنَّما لم يطلب ذلك عند ارادة الصلاة؛ لأنَّ الحج يؤدى في أزمنة متفرقة، وأماكن متباينة فلا يخلو عن مشقة، ويندب أن يقرأ بعد الفاتحة في الركعة الأولى سورة الكافرين، وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة سورة الاخلاص، **ثمَّ** عقب صلاة الركعتين **لبَّى** لما روي أنَّه صلى الله عليه وسلم:(صلَّى الظهر ثمَّ ركب راحتله وقال" اللهم إنَّي أُريد الحج فيسره لي وتقبله مني) ولبَّى **ناوياً نسكه** الذي يشرع فيه؛ لأنَّه عبادة والأعمال بالنيات وما ذكره المؤلف بيان للأكمل، ولو أبهم الاحرام ولم يعين ما احرم به جاز وعليه التعين قبل الشروع في الافعال، لما ورد عن علي رضي الله عنه أنَّه لما قدم من اليمن قال: اهللت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه المصطفى **رافعاً** بها **صوته** رفعاً غير مضربه **والتلية معروفة** وهي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ (ظ 110) ويقف هنية ثمَّ يقول لَا شَرِيكَ لَكَ[51] وهذه هي التلبية التي رواها عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم[52]، وأن زاد عليها فحسن فقد كان ابن عمر يزيد في تلبيته لبيك وسعديك والخير في يديك والرغباء اليك[53]، وزاد بعضهم لبيك حقا تعبد اورقاً[54]، ولا ينقص عن تلبية النبي صلى الله عليه وسلم، فإن نقص كره، قال بعضهم: وأصل مشروعيته التلبية أن الله تعالى إما أمر ابراهيم

الخليل ببناء البيت وبناه أمره أن ينادي في الناس بأن يحجوا فقال يارب إن صوتي خفي لا يُسمع الناس فقال نادى علينا البلاغ فوضع سبابتيه في صماخ أذنيه[55] ، قيل بعد أن صعد على جبل أبي قبيس [56]وقيل غيره، وقال يا أيها الناس إنَّ الله كتب عليكم الحج فحجوا فاسمع الله تعالى جميع من يخلق من ذلك الوقت إلى يوم القيامة حتى النطف في الإصلاب، فمن اجابه مرَّة حج مرَّة، ومن اجابه مرتين حج مرتين، وهكذا ومن سكت ولم يجب لم يحج **وهي** أي: التلبية لها شرط لقوله تعالى: ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ ﴾ [57] ، قال ابن عباس[58] فرض الحج الاهلال[59]، وقال ابن عمر[60] التلبية[61]؛ ولأنَّ الحج يشتمل على أركان فوجب أن يشترط في تحريمه ذكر يراد به التعظيم[62] كالصلاة، وعن أبي يوسف [63] يصير شارعا بالنية وحدها من غير تلبية، **والزيادة** على مرة **سنة**[64]؛ لأنَّه ذكر وتعظيم، وهي شعار المحرم فكان الاشتغال بها ما دام محرما اولى من الاشتغال بغيرها؛ لأنَّ كل ذكر طلب في وقت مخصوص الاشتغال به اولى من الاشتغال بغيره في ذلك الوقت ويختم التلبية بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويسأل الله تعالى الجنَّة ورضوانه، ويتعوذ به من النَّار **ويتقي المحرم** أي: يجتنب الرفث أي: الجماع قال تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ [65]، وقيل: الكلام الفاحش لأنَّه من دواعيه لكن إذا كان بحضرة النساء **والفسوق** وهو جميع المعاصي وهو منهي عنه في الإحرام وغيره(و 111) الاَّ أنَّه في الإحرام أشد **والجدال** أي: الخصام بأن يجادل الرفقاء والخدم والمكارين؟ وانَّما طلب من المحرم اجتناب هذه المذكورات لقوله تعالى: ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾ [66] وهو نفي بمعنى النهي ولو فعل هذه الأشياء لم يفسد نسكه الاَّ إذا كان الجماع قبل الوقت بعرفة[67]، **وقتل صيد البر**، أي: المصيد اذ لو أزيد به المصدر الذي هو الاصطياد ولما صح إسناد القتل إليه وحرمة قتله ثابتة بقوله تعالى: ﴿ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ [68] أي: محرمون[69]، وصيد البر كل حيوان بري وحشي من أصل خلقته مأكولاً كان أو غير مأكول[70]، واحترز بصيد البر عن صيد البحر لا عزَّ فيه ولا شهامة، بخلاف صيد البر واللائق بالمحرم أن لا يتصف بذلك بل يكون خاشعاً متواضعاً، لأنَّه ذاهب الى حرم سيده **والدلالة** عليه؛ وأنَّما توتر بشروط أن يتصل به القبض، وأن لا يكون المدلول عالماً بمكان الصيد، وأن يصدقه في دلالته ويتبعه في أثره أمَّا إذا كذبه في الدلالة ولم يتبع أثره حتى دله آخر فصدقه واتبع أثره فقتله فلا جزاء على الدال الاول، **والإشارة** إليه وتختص بالحضرة ولو رأى المحرم صيداً في موضع لا يقدر عليه إلاَّ أنَّه يرميه بشيء فدلَّه محرم آخر على فدقوس وانتاب، أو دفع

إليه ذلك فرماه فقتله فعلى كل منهما الجزاء ولو استعار من محرم سكيناً ليذبح بها صيداً معه فأعاره إياها فذبح بها الصيد فقيل لا جزاء على صاحب السكين[71]، وقيل: عليه الجزاء[72]، أو يجمع بينهما بأن يحمل الأول على ما إذا كان المستعير يقدر على ذبحه، والثاني على ما إذا كان لا يقدر، **ويباح له** أي: للمحرم **كل صيد البحر** لما مر آنفا **لبس المخيط**[73] كالقميص والزردية والبرنس والسراويل فيحرم عليه لبسه اذا لبسه على هيئة اللبس المعتاد، أمَّا إذا اتزر بالقميص أو ارتدى بالسراويل فلا شيء عليه وهذا في الرجل أمَّا المرأة فلها (ظ١١١)أن تلبس ماشئت من المخيط كما سيأتي في كلام المؤلف **والعمامة** لحرمة تغطية الرأس عليه، **والقلنسوة:** وهي التي تلبسها الاعاجم، **والخفين التامين** ويدخل فيهما الجوربان، أمَّا الناقصان اللذان يكونان أسفل من الكعبين فلا يمنع من لبسهما، **وتغطية الرأس** بما يستر عادة أمَّا لو حمل على رأسه عدلاً فلا شيء عليه؛ لأنَّ ذلك لا يحصل به المقصود من الاتفاق **والوجه** بما يعد ساتراً له عرفاً ولو غطَّاه بطبق، أو اجانة لم يكن تغطية، ولا فرق بين ستر الكل، أو البعض، ولذا ذكر قاضي خان في فتاويه أنَّه لا يغطي فاه ولا ذقنه، ولا عارضه ولا بأس بأن يضع يده على أنفه وللمرأة أم تستر رأسها كما سيأتي في كلامه، **والدهن** في البدن، والثوب **والتطيب** بكل ماله رائحة طيبة كالزعفران والبنفسج والياسمين والغالية والعصفر والحناء قال(صلى الله عليه وسلم) الحاج الشعث[74] الثفل بكسر العين المهملة مغبر الرأس، والثفل بالثاء المثلثة، وأيضاً المكسورة تارك الطيب، والرجال والنساء في اجتناب الدهن والطيب سواء، **وحلق الشعر** لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ﴾ [75] وهو بكسر الحاء الحرم ويعلم ان هديه قد ذبح في الحرم، ويستوي في ذلك الحلق بالموسي، والنورة، والاحراق، والنتف، والقلع بالأسنان مباشرة كان أو تمكينا من أي: مكان كان من الرأس والبدن، لكن قال الحلبي في مناسكه: ويستثنى منه قلع الشعر الثابت في العين فقد ذكر بعض مشياخنا أنَّه لا شيء عليه فيه[76]، **وقصه** أي: الشعر **وقص الظفر**؛ لأنَّه في معنى الحلق؛ ولأنَّ فيه قضاء التفث، قال الكرخي: قضاء التفث هو قص الشعر وحلق الرأس وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة[77]، وقيل: التفث الوسخ من طول الشعر[78]، والظفر وقضاءه ازالته **وليس المصبوغ** بورس أو زعفران أو عصفر وكلبسة توسده، والنوم عليه **الا مغسولاً لا ينفض** أي: لا تفوح رائحته (و ١١٢) فإنَّه يجوز لبسه وتوسده، والنوم عليه **ولا يغسل شعره** من رأسه، أو لحيته **بخطمي ولا بنوره، ولا بسدر** والخطمي بكسر الحاء نبت طيب الرائحة[79]، فإن غسل بالخطمي فعليه دم عند الامام[80]؛ لأنَّ الخطمي له رائحة مستلذة فهو كالحناء؛ ولأنَّه يزيل التفث ويقتل الهوام، وقال الصاحبان: عليه صدقة[81]؛ لأنَّه يزيل الوسخ واجمعوا على أنَّه اذا غسل الشعر بدر أو صابون لا شيء عليه ويكره له ثمَّ الرياحين والطيب وليس عليه في ذلك شيء؛ لأنَّه غير مستعمل لجزء منه فلا بأس أن يكتحل بما لا داعيه عليه اي: على الرأس او اللحية شعر؛ لأنَّه اذا بالغ في الحك ربما يتساقط الشعر اما لو لم يكن على رأسه او لحيته شعر فلا بأس بالحك وان بالغ، **وله أن يغتسل** لما روى مسلم في صحيحه أنَّ رسول الله صلى عليه وسلم: ((اغتسل وهو محرم))[82] ولأنَّ الغسل

طهارة فلا يمنع منها **ويدخل الحمام**، لأنَّه صلى الله عليه وسلم دخله في الجحفة هذا، وقد ذكر المناوي في شرحه على الجامع الصغير انه ما دخله ولا رآه[83] فلتكن على بصيرة مِمَّا قدَّره الفقهاء في كتبهم؛ وإنَّما ذكرته تبعاً لهم فقط **ويستضل ببيت أو خيمة، أو محمل** اذا لم يصيب وجهه ولا رأسه، فلو أصاب أحدهما كره كما لو حمل ثيابا على رأسه، ولو حمل زنبيلا فارغا وانبرش في رأسه لزمه الجزاء[84]، والمَحمِل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أو بالعكس الهودج[85]، **ويشد الهميان** فعلان من همَي الماء والدمع يهمي هميا اذا سال[86]؛ وإنَّما سمّي به؛ لأنَّه يهمي بما فيه **في وسطه** مطلقا سواء كان فيه نفقته أو نفقة غيره؛ لأنَّه ليس بلبس مخيط ولا في معناه، وكذا له شد المنطقة والسيف والسلاح والتخنتم وأن يختتن وأن يقلع غرمه، **ويكثر التلبية بصوت رفيع** أي: عال غير مُضر كما يفعله العوام فقد ورد أنَّه (ظ ١١٢) صلى الله عليه وسلم سمع ناسا يضجون بها فقال لهم: (أيها النَّاس إنَّكم لا تدعون أصم ولا غائبا)[87] **بعد الصلوات** المفروضات وغيرها، كما هو ظاهر الراوية وهو الذي اقتضاه عموم كلام المؤلف، وإن قال الطحاوي بعد المكتوبات دون الفوائت النوافل ويستحبان يكررها كل مأخذ فيه ثلاث مرات ويأتي بها على الولاء ولا يقطعها بكلام فلو رد السلام في خلالها جاز لكن يكره لغيره أن يسلم عليه في حالة اشتغاله بها ولو رأى ما يعجبه قال لبيك إنَّ العيش عيش الاخرة[88] أي: الحياة الهنية الدائمة إنَّما هي حياة الدار الآخرة ويكثر منها كل ما على أي: صعد **شرفا** أي مكانا مرتفعا، **أو هبط** أي: نزل **واديا ولقى ركبا** جمع راكب؛ وإنَّما جمعه؛ لأنَّ الغالب في الحج ملاقاة الركب **وبالأسحار**؛ لأنَّها وقت اجابة الدعاء ومحمل الاستغفار قال تعالى: ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ ﴾[89] **فإذا دخل مكَّة** بدأ بالمسجد الحرام؛ لأنَّه اول شيء فعله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده بعده وبين الغسل لدخولهما وهو قبل تنظيف فيستوي فيه الظاهر وغيره، ويستحب أن يدخلها من باب المصلاة وأن يقول حال دخوله إياها: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُك وَالْبَلَدُ بَلَدُك جِئْتُك هَارِبًا مِنْك إلَيْك لِأُؤَدِّيَ فَرَائِضَك وَأَطْلُبَ رَحْمَتَك وَأَلْتَمِسَ رِضْوَانَك أَسْأَلُك مَسْأَلَةَ الْمُضْطَرِّينَ إلَيْك الْخَائِفِينَ عُقُوبَتَك أَسْأَلُك أَنْ تَسْتَقْبِلَنِي الْيَوْمَ بِعَفْوِك وَتُدْخِلَنِي فِي رَحْمَتِك وَتَتَجَاوَزَ عَنِّي بِمَغْفِرَتِك وَتُعِينَنِي عَلَى أَدَاءِ فَرَائِضِك اللَّهُمَّ نَجِّنِي مِنْ عَذَابِك وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِك وَأَدْخِلْنِي فِيهَا وَأَعِذْنِي مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[90]، ولا بأس أن يدخلها في الليل والنَّهار؛ لأنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها نهارا في حجته وليلا في عمرته، لكن المستحب دخولها نهاراً ويستحب أن يدخل المسجد من باب بني شيبة وهو المعروف الآن بباب السلام[91]، وأن يقدم رجله اليمنى فإذا ابصر البيت قال: اللهم هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من شرفه وعظمه ممّن حجّه واعتمره تشريفا وتكريما وتعظيما (و ١١٣) وبرا والدعاء عند رؤيته مستجاب، وكذا عند الحجر الاسود، وتحت الميزان، وفي الحجر الاسود وتحت الميزاب، وفي الحجر وعند المقام، وفي بيت خديجة فإذا وصل الى البيت استقبل الحجر، ثمَّ إن كان حلالاً طاف طواف التحية، وإن

كان محرماً بالحج **طاف للقدوم** إن دخل قبل الوقوف فإن دخل بعده طاف للفرض ويغني عن طواف التحية، وإن كان محرماً بالعمرة طاف لها لو كان عليه مكتوبة وخاف خروج وقتها، أو رأى الجماعة وخاف فوتها قدم الصلاة على الطواف ويكون **سبعة اشواط** في المسجد ولو من وراء السواري فإن طاف خارجه لزمته اعادته؛ لأنَّه حينئذ طائف بالمسجد لا بالبيت[92]، إذ حيطان المسجد صارت حائلة بينه وبين البيت وتجب له الطهارة وستر العورة ولا فرق في أداء الطواف بين من أن يكون في وقت مكروه، أو لا؛ لأنَّه ليس بصلاة حقيقة، ولذا أبيح فيه الكلام ولا تبطله محاذاه المشتهاة ولو استفتي العالم وهو طائف فلا بأس أن يفتي وله الأكل والشرب فيه والافضل أن يقال فيه سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولاحول ولا قوة الا بالله فقد ورد أنَّ من طاف سبعا وقال هذه الكلمات فين محيت عنه عشر سيئات وكتبت له عشر حسنات ورفع له بها عشر درجات ولو قطع طوافه لأجل جنازة أو مكتوبة أو تجديد وضوء ثمَّ عاد بنى ويكون طوافه **وراء الحطيم**[93] وهو اسم لموضع متصل بالبيت من الجانب الغربي بينه وبين البيت فرجة وعليه جدار قصير قيل له حطيم؛ لأنَّه حطم من البيت أي كسر[94] أو لأنَّ من دعا على من ظلمه فيه حطمه الله[95] كما جاء كما جاء في الحديث ويسمَّى حظيرة اسماعيل وحجراً؛ لأنَّه حجر أي: منع من البيت؛ لأنَّ قريشاً لما أرادت بناءه على قواعد ابراهيم فضرت بهم النفقة فأخرجوه منه، فلو طاف من داخله لزمه اعادته من خارجه مادام بمكة، فلو لم يعده لزمه دم ويقال (ظ ١١٣) إنَّ البلاطة الخضراء التي تحت الميزاب تحتها قبر هاجر وولدها اسماعيل، **يرسل في** الاشواط **الثلاثة منها** أي: **السبعة والرمل يسرع،** مشيه مقاربا خطاه كدأب أهل الشطارة وكذا يضطبع وهو أن يجعل طرفي ردائه على منكبه الأيسر ووسطه تحت ابطه الأيمن، قال في الهداية: "كان سبب الرمل اظهار الجلد للمشركين حين قالوا إن الحمى اضعفت اصحاب محمد[96]" ولو زحمه الناس فيه وقف حتى يقيمه على الوجه المسنون ويجعل البيت عن يساره ويبدا باستلام الركن اليماني أيضاً؛ لأنَّه كركن الحجر على قواعد ابراهيم ثمَّ **صلى ركعتين عند المقام** بأن يجعله بينه وبين الكعبة، وكأن حجر يقوم عليه ابراهيم حين بنى البيت وكان كل ما رتفع البناء ارتفع في الهوى واثر فيه قدماه فإن لم يتيسر عند المقام ففي أي موضع من المسجد، وهاتان الركعتان واجبتان عندنا والمستحب أن يقرأ فيهما سورة الكافرين والأخلاص، فإذا فرغ منهما دعاء لنفسه ولوالديه المسلمين ولبقية المؤمنين ولا يصليهما إلاَّ في وقت مباح، ولو طاف بصبي لم يصل عنه ركعتيه ويكره وصل أسابيع بغير صلاة عند الامام ومحمد، وهي كراهة تحريم[97] لما فيه من اثر الواجب بينها وهو الصلاة ولو نسي الصلاة ولم يتذكر إلاَّ بعد الشروع في اسبوع آخر فإن كان قبل اتمام شوط رفضه وصلى، وإلاَّ فلا ثمَّ بعد تمام الطواف خرج من باب بني مخزوم[98] وهو المعروف الآن بباب الصفا **وسعى بين الصفا والمروة،** وهما جبلان معروفان بمكة وكان الصفا مذكر؛ لأنَّ ادم وقف عليه فسمى بإسم مذكر، ووقفت حواء على المروة فسميت بإسم مؤنث، كذا ذكره القرطبي في تفسيره[99]، وفي التحفة[100] الافضل للحاج أن لايسعى بعد طواف القدوم؛ لأنَّ السعي واجب فلا يليق أن يكون تبعا للسنة بل يؤخر الى ما بعد طواف الزيارة؛ لأنَّه ركن واللائق بالواجب أن يكون (و ١١٤) تبعاً للفرض انتهى وقد يفهم هذا من اتيان

المؤلف بثمَّ المشعرة بالتراخي ويكون سعيه **سبعة اشواط** يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ذهابه من الصفا الى المروة مرة وعوده منها اليه أخرى **يهرول فيها** أي: في كل الاشواط **بين الميلين الاخضرين** وهما شيئان منحوتان من جدار المسجد الحرام بارازن عن الجدار سميا اخضرين على طريق التغليب والاَّ فأحدهما أخضر والآخر أحمر ويمشي على هينته في أول السعي وآخره، ويقول فيه رب اغفر وأرحم وتجاوز عن ما تعلم إنك أنت الاعز الأكرم[101]، ولم يذكر المؤلف صلاة ركعتين عقبه مع إنَّهما سنَّة؛ لأنَّه صلى الله عليه وسلم فعلهما ثمَّ بعد أن يفرغ من السعي ويختمه بالصلاة **يقيم بمكة**، أي فيها **حراماً** أفاد أنَّ نسخ الحج الى العمرة لا يجوز، فلا يجوز له التحلل حتى يفرغ من أعمال الحج **فيطوف** بالبيت قريباً منه إن كان رجلا ، وَالاَّ ففي حاشية المطاف **متى شاء بلا رمل ولا سعي**؛ لأنَّ السعي إنَّما يجب مرّة والتنفل به غير مشروع ونبَّه بقوله: متى شاء أنَّ الطواف للغريب أفضل من الصلاة، والصلاة للمكي أفضل من الطواف؛ لأنَّ الغريب يفوته الطواف ان عاد الى وطنه ولا تفوته الصلاة والمكي لا يفوته الأمران، وعند اجتماعهما الصلاة أفضل، قال في البحر[102]: "وينبغي تقييده بزمن الموسم والاَّ فالطواف افضل من الصلاة مكيا كان أو غريبا"[103]، **ويختم كل طواف بركعتين** ويس لكل احد دخول البيت اذا لم يتأذ ولم يؤذ احد وان يصلى فيه وان تكون صلاته في موضع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ان يجعل الباب خلف ظهره ويكون بينه وبين الجدار الذي امامه قريب من ثلاثة اذرع وان يلزم الادب ماستطاع بظاهره وباطنه؛ لأنَّه في أفضل بقعة سيده ولا يرفع طرفه الى السقف، ويكثر من الاستغفار حينئذٍ ويلصق خده بالجدار **ثمَّ يخرج غداه** يوم **التروية** [104] وهو اليوم الثامن من ذي الحجه **الى منى (ظ ١١٤)** وهي قرية فيها ثلاث سكك بينها وبين مكة فرسخ وهي من الحرم، ويجوز فيها التذكير والتأنيث والصرف وعدمه وقد تكتب بالألف سميت بذلك لكثرة مايمني إليها أي يراق فيها من الدماء[105]، وقيل: لأنَّ جبريل حين أراد أن يفارق آدم قال له ماتتمنى فقال: أتمنّى الجنَّة فسميت منى لأمنية آدم الجنَّة بها[106]، وقول المؤلف غداة يوم التروية يشير الى أنَّ المستحب أن يتوجه اليها بعد طلوع الشمس سواء كان ذلك اليوم يوم جمعة، أو لا؛ لأنَّه صلى الله عليه وسلم هكذا فعل وينبغي أن لا يترك التلبية في الأحوال كلها حال الإقامة بمكة داخل المسجد وخارجه إلاَّ في وقت الطواف ويلبي عند الخروج الى منى ويدعو بما شاء **فيقيم بها حتى يصلى الفجر يوم عرفة**، ويستحب أن ينزل بالقرب من مسجد الخيف والبيتوتة بها سنَّة، والإقامة بها مندوبة فلو لم يخرج من مكّة الاَّ يوم عرفة اجزأه مع الاساءة لتركه السنَّة **ثمَّ يتوجه** من منى **الى عرفات** هي علم للموقف ويقال لها عرفة كما مر سميت بذلك؛ لأنَّ ابراهيم الخليل عرف أنَّ الحكم من الله فيها أو لأنَّ جبريل عرف المناسك فيها، أو لأنَّ آدم وحواء تعرفا فيها بعد أن هبطا الى الارض، والأفضل أن يكون الذهاب اليها بعد صلاة الفجر يوم عرفة كما علم من كلام المؤلف، فلو ذهب قبل طلوع الفجر كما يفعله حجاج زماننا جاز فإنَّ أكثرهم يترك المبيت بمنى خوفاً اللصوص، ويستحب أن يسير على طريق ضب[107]، ويعود على طريق المأزمين[108] اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكره أن ينزل في موضع وحده بل ينزل مع الناس وبقرب الجبل أفضل ويسن للامام أن ينزل بغمرة **فإذا زالت الشمس** يوم عرفة

صلّى **الامام بالنَّاس الظهر والعصر في وقت الظهر بأذان** واحد **واقامتين** ولا يجهر فيهما بالقراءة؛ لأنَّهما صلاتا نهار كسائر الأيام وانَّما أقيم للعصر، لأنَّها تؤدى قبل وقتها المعهود فتفرد لها إقامة اعلاما للنّاس بها ولا يتطوع بين الصلاتين فإن تطوع (و ١١٥) بغير سنَّة الظهر التي قبلها أو اشتغل بعمل آخر من أكل أو شرب أعاد الآذان للعصر، وعن محمد [109] لا يعيده وتجزيه الاقامة **ولا يجمع المنفرد** عند الامام، وقالا يجمع [110]؛ لأنَّ جواز الجمع للحاجة الى امتداد زمن يحتمل امتداد الوقوف إذ المشروع أن يقع الوقوف من أوله الى آخره متصلاً غير منقطع ليكون أفضل، وله أن يقدّم العصر على وقته، إنَّما هو لصيانة الجماعة لا لأجل رعاية امتداد الوقوف إذ يعسر عليهم الاجتماع للعصر بعدما تفرقوا، **والإمام** الأعظم أو نائبه لا أمير الحاج **بشرط فيهما** فلو لم يحضر فلا جمع فلو فاته الظهر مع الإمام وادرك العصر معه لم يجمع بينهما عند ابي حنيفة[111]، وكذا لو صلى الظهر مع الإمام ثمَّ احرم بالحج وصلّى العصر معه؛ لأنَّ الاحرام شرط للجمع عند أبي حنيفة، ولا فرق بين أن يحرم قبل الزوال، أو بعده؛ لأنَّ المقصود حصوله عند اداء الصلاتين، ولا يشترط الإمام لجميع أداء الظهر حتى لو أدرك جزاء منه معه جاز له الجمع، وهذا كله مذهب الامام، وعندهما لا يشترط الاّ الإحرام عند العصر، **ثمَّ يقف الإمام** والناس **بعرفة** وهو ركن كما مر راكبا **بقرب الجبل** المسمّى بجبل الرحمة، وهو عن يمين الموقف وعليه وقف آدم عليه السلام وقف عند الصخرات الكبار المفروشة عند جبل الرحمة وقال وقفت ها هنا[112] (ظ ١١٥).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين.

فبعد هذه الرحلة المباركة في ثنايا هذا البحث اوجز اهم النتائج:

1- تبرز أهميّة هذه المخطوطة في كونها مختصة بالحج .

2- هذا المخطوط من نماذج التراث الفقهي الذي يحوي عمقًا علميًّا وفكرًا راقيًا يرد الشبهة، ويضبط المفهوم فينتفع به.

3- الأبياري: هو "فائد بن مبارك المصري الأزهري الحنفي.

4- لفائد بن مبارك الأبياري مؤلفات كثيرة مما تدل على غزارة علمه.

5- ما يمتاز به أعلام علماء الإسلام في القرون المتأخرة من منهجية القيام بالبحث الشرعي المفيد للواقع بصورة مألوفة وخاصة في احكام الفقه المعاصر.

6- لقد ترك السلف _رحمهم الله_ تراثاً عظيماً، وكنوزاً ثمينة، وثروة علمية عظيمة في شتى أنواع العلوم والمعارف، ومما تركوا هذا المخطوط الجليل العظيم.

7- الفقه وإن تعددت مشاربه، فمصادر أدلته الوحي، ثم ما تفرع عن ذلك، فإليه المرد سواء بطريق القياس أم الاستحسان.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله أجمعين.

Abstract

shrih tahfat almalwk lilabyari fayid bin mubariki(t:min bayan suqut alhaji 'iilaa waearaft almawqif kulah (dirasat alhindu)

By SAHAR RASOOL MOHAMMED

tabruz ahmyt hadhih almakhtutat fi aikhtisasiha bialhaji aladhi yujmae almuslimun min shtta biqae al'arda, wayamtanie ean alhaji fi aleajz ruh alsabr watahamul almashaqi fi nafs almumini; lidhalik li'ana alhaja yahtaj mjhwdaan bdnyaan mawjudi, kama wayaeud alhaju almumin ealaa albadhl waleata' wagharas qimat alkaram ladaa almustathmiri, kama wayukarlis alhaja wayakhtar bayn alnaas ealaa altamyiz 'ajnasihim wa'alwanihim, wadhakar fi hadha albahth 'ahama shurut warkan alhaji wabaeduha min almasayil alati yahtajuha alhaju fi hajih alkhasati. aqwal aleama' fiha li'ana hadhih alkhutut min namadhij alturath alfiqhii aladhi yuhyi eumqan eilmiana wafikriana raqian yuqawim alshubhata, wayadbit mafhuman fayuntafie bihi.

(alhaj, earfata, alaharami, altawafi, lidhalika)

المصادر

(1) سورة يوسف / الآية 101.

(2) اخرجه البخاري في صحيحه–كتاب العلم– باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين:25/1 برقم (71).

(3) هدية العارفين، 1/ 814.

(4) معجم المؤلفين، 8/ 46.

(5) **المُحِبِّي الحَمَوي**، هو: محمد أمين بن فضل الله بن محب الله بن محمد المُحِبِّي الحموي الدمشقي، وولي قضاء القاهرة، وعاد لدمشق فتوفي فيها سنة: 1111ه. ينظر: الأعلام للزركلي، 41/6، ومعجم المؤلفين، 9/ 78.

(6) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، 3/ 254.

(7) ينظر: هدية العارفين، 1/ 814، وأعلام علماء مصر ونجومها، ص: 583.

(8) معجم المؤلفين، لعمر كحالة، 8/ 85.

(9) خلاصة الأثر، 3/ 254.

(10) هدية العارفين في أسماء المؤلفين، 1/ 814.

(11) معجم المؤلفين، 8/ 46.

(12) اللوحة الأولى من مخطوط القول المختار في ذكر الرجال الأخيار.

(13) ينظر: الكواكب السائرة، 2/ 93، وشذرات الذهب 10/ 369.

(14) ينظر: خلاصة الأثر 3/ 206– 207، ومعجم المؤلفين، 7/ 271، وفهرس التيمورية، 3/ 301.

(15) ينظر: ومعجم المؤلفين، 4/ 192.

(16) ينظر: خلاصة الأثر 1/ 311.

(17) هو: شاهين بن منصور بن عامر بن حسن الأرمناوي الحنفي. ينظر ترجمته: خلاصة الأثر، للمحبي الحموي، 2/ 221،

وتاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، 1/ 120.

(18) **الأرمناوي** هو: حسن بن عمار بن علي أبو الإخلاص المصري الشُّرُنْبُلالِي الفقيه الحنفي. ينظر ترجمته: خلاصة الأثر، 2/ 38- 39.

(19) ينظر: سلك الدرر محمد، 2 / 182.

(20) ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، 1/ 281.

(21) ينظر: خلاصة الأثر، 4/ 423- 425.

(22) الزاد هو كتاب زاد الفقير مختصر في فروع الحنفية لكمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام 790- 861هـ. شرحه عبد الرحيم بن المنشاوي الحنفي، وشرحه تاج الدين عبد الوهاب الهمامي بن محمد الحسيني الحنفي الحلبي ت: 875 هـ سماه: نزهة البصير لحل زاد الفقير وشرحه محمد بن عبد الله التمرطاشي 939- 1004هـ، وسماه: إعانة الحقير لزاد الفقير. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 2/ 945، و2/ 1941.

(23) الكنز هو كنز الدقائق في فروع الحنفية، للشيخ الإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي ت: 710هـ، اعتنى به الفقهاء، شرحه العديد من علماء الأحناف. ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة، 2/ 1516.

(24) رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين 3/ 4 كتاب النكاح. وينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، للمرادي 2 / 182.

(25) تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، لعبد الرحمن الجبرتي، 1/ 281.

(26) قد قام الباحث عمر حسين العزي بتحقيق كتاب مورد الظمآن إلى سيرة المبعوث من عدنان، للإمام فائد بن مبارك الأبياري الأزهري الحنفي ت: 1087هـ، وقد نال به درجة التخصص الماجستير في الدعوة والخطابة، ونشر في ديوان الوقف السني الإمام الأعظم، بالعراق، سنة 2016 رقم التصنيف 213 ورقم التخصص ع 59، رقم التسجيل 820312 في اختصاص دعوة وخطابة.

(27) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، 4/ 602، 5/ 125، فهرس دار الكتب المصرية، 1/ 153.

(28) ينظر: هدية العارفين، 1/ 814، ومعجم المؤلفين، 8/ 46.

(29) قام الباحث إبراهيم بن سعيد بن هليل العلوي الشمري بدراسة وتحقيق شرح الأجرومية في علم العربية للشيخ فائد بن مبارك الأبياري في رسالة التخصص الماجستير المقدمة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة 1432- 2011، تحت إشراف د. عبد الرازق بن فراج الصاعدي.

(30) الأعلام، لخير الدين الزركلي، 5/ 125.

(31) ينظر: مخطوط شرح الأجرومية، المكتبة الأزهرية 4/ 230، وهي مختومة بختم جامعة الرياض من مخطوطاتها.

(32) ينظر: فهرس الخزانة التيمورية، 3/ 225.

(33) ينظر: معجم المؤلفين، 8/ 46.

(34) ينظر: المصدر نفسه، 8/ 85.

(35) الأعلام، 5/ 125.

(36) ينظر: خلاصة الأثر، 3/ 254.

(37) هدية العارفين، 1/ 814.

(38) معجم المؤلفين، 8/ 46.

(39) الأعلام، 5/ 125.

(40) ينظر: كشف الظنون، 1/ 374.

(41) تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، للرازي، ص: 19، وينظر: منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، لبدر الدين العيني، ص: 30.

(42) كشف الظنون 1/ 374.

(43) اللوحة [2/ أ].

(44) اللوحة [140/ أ].

(45) الحَج هو بفتح الحاء وكسرها، وكذلك الحجة فيها اللغتان وأكثر المسموع فيها الكسر والقياس الفتح وأصله القصد، وقال الأزهري: هو من قولك حججته إذا أتيته مرة بعد أخرى، والأول هو المشهور. وقرأ الجمهور: والحج ، بفتح الحاء. فقيل بالفتح المصدر وبالكسر الاسم. وقال سيبويه: الحَج، كالردّ والسدّ، والحِج، كالذِكر، فهما مصدران. وفي الشرع: قصدٌ لبيت الله تعالى بصفة مخصوصة، في وقت مخصوص، بشرائط مخصوصة. ينظر: تفسير القرطبي: 2 / 343، وتحرير ألفاظ التنبيه، للنووي: ص 48، وتفسير البحر المحيط، لأبي الحيان الأندلسي: 2 / 219، والتعريفات، للجرجاني: ص 139.

(46) مسند أحمد (45/ 23) رقم 324.

(47) اخرجه الترمذي،325/3.

(48) سنن ابو داود 432/2.

(49) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري(178/12).

(50) سورة البقرة، من الآية(127).

(51) المبسوط للسرخسي (4/ 187).

(52) ينظر: تفسير الطبري (18/ 561).

(53) ينظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن،(2/ 69)

(54) ينظر : الجامع لأحكام القرآن (4/ 143)

(55) ينظر: البناية شرح الهداية (3/ 189)

(56) وهو الجبل الذي فوق الصفا، ودونه بمسيرة سنة جبل تغرب الشمس وراءه. ينظر: تفسير التستري، التستري،(ص151).

(57) سورة البقرة: من الآية(197).

(58) ابن عباس: ابو العباس عبد الله ابن عباس بت عبد المطلب الهاشمي، صحابي محدث وفقيه، ابن عم رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، واحد المكثرين لرواية الحديث، توفي سنة(68ه).ينظر: الأسامي والكنى، الحاكم،(141/5)، سير اعلام النبلاء، الذهبي،(331/3).

(59) ينظر: تفسير الطبري (4/ 121)

(60) ابن عمر: عبد الله بن عمر بن الخطاب/ محدث وفقيه وصحابي من صغار الصحابة، وابن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، و أحد المكثرين في الفتوى، ومن المكثرين في رواية الحديث عن النبي محمد(صلى الله عليه وسلم)،توفي سنة(73ه) .ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد،(265/3).

(61) ينظر: التفسير المظهري (1/ 232)

(62) في (ب)" تعظيم"

(63) أبي يوسف: يعقوب بن أبراهيم الأنصاري ،القاضي الامام المجتهد، هو احد تلاميذ أبي حنيفة، ولد سنة (113ه) بالكوفة، وتوفي في بغداد سنة (182ه)، له مؤلفات منها: الخراج، الرد على سير الاوزاعي. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي(242/14)، سير أعلام النبلاء، الذهبي (535/8).

(64) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام (1/ 65)

(65) سورة البقرة: من الآية(187).

(66) سورة البقرة: من الآية(197).

(67) عَرَفَة: بالتحريك؛ لغة: موقف عرفات. واصطلاحاً: يوم عرفة: التاسع من ذي الحجة. وعَرَفات: بالتحريك، موضع على بعد اثني عشر ميلاً من مكة المكرمة، وهو الموقِف الذي يُتِمُّ به الحجاج مناسكهم يوم التاسع من ذي الحجة. وحدها من الجبل المشرف على بطن عُرَنَة إلى جبال عرفة. ينظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: 4 / 104 ــ 105، ومُعجم لغة الفقهاء: ص 309.

(68) سورة المائدة: من الآية(95)

(69) تفسير الطبري (11/ 239)

(70) ينظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، (1/ 91)

(71) المبسوط للسرخسي (4/ 190)

(72) شرح فتح القدير (3/ 71)

(73) في (ب) " مخيط".

(74) أخرجه الترمذي234/3

(75) سورة البقرة: من الآية (196).

(76) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق، ابن نجيم (2/ 349)

(77) ينظر: الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، الحدادي (1/ 152)

(78) ينظر: المغني، ابن قدامة؛ 3 / 97

(79) معجم اللغة العربية المعاصرة (1/ 667)

(80) منحة السلوك في شرح تحفة الملوك (ص: 297)

(81) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (2/ 345).

(82) اخرجه صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه، 2/ 864 برقم 1205.

(83) ينظر: المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (4/ 407).

(84) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني (3/ 82).

(85) العين، الفراهيدي (8/ 405)

(86) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري (6/ 2536).

(87) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبة، 11/ 187 برقم 6384، وصحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، 4/ 2076 برقم2704.

(88) ينظر: معارج القدس في مدارج معرفه النفس، الغزالي (ص: 162).

(89) سورة الذاريات، الآية17_18.

(90) الجوهرة النيرة على مختصر القدوري، الحدادي (1/ 153).

(91) باب السلام هو أحد أبواب الجدار الشرقي للمسجد الحرام، ويُعرف بباب بني شيبة الذي يدخل منه الحجاج لتأدية طواف القدوم، وقد جدده السلطان سليمان خان عام 931هـ. وسمي كذلك باسم باب النبي؛ لأنّ النبي محمد صل الله عليه وسلم كان يدخل منه إلى دار زوجته السيدة خديجة رضي الله عنها. ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،الكاساني (2/ 122).

(92) ينظر: المبسوط، السرخسي (4/ 221)

(93) في (ب) الخصيم.

(94) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني(2/ 132)

(95) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري (2/ 352)

(96) الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 138)

(97) كراهة التحريم ما منع عنه بدليل ظني وتركه واجب كأكل الضب واللعب بالشطرنج ، وهو ما كان كان إلى الحرام أقرب، بمعنى أنّ فاعله يستحق محذورا دون العقوبة بالنار. ينظر: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، نكري،(86/3).

(98) باب بني مخزوم: هوباب الصفا ويسمى باب بنى مخزوم ،وكان يسمى أيضًا باب بنى عدى بن كعب وسمى بباب الصفا لوجوده أمام الصفا وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) يخرج منه في طريقه إلى الصفا. ينظر: احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم، المقدسي(73/1).

(99) ينظر: تفسير القرطبي (2/ 179)

(100) ينظر: تحفة الأحوذي، المباركفوري (3/ 510)

(101) ينظر: المبسوط، السرخسي (4/ 13)

(102) أي كتاب البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق.

(103) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق، أبن نجيم (2/ 360).

(104) سمي يوم التروية لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعد. ورويت في الأمر، إذا نظرت فيه وفكرت. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، (2364/6).

(105) تفسير الخازن، (1/ 184).

(106) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (3/ 7)

(107) ضب، بفتح ضاد معجمة وتشديد موحدة وهو اسم للجبل الذي حذاه مسجد الخيف في أصله، وطريقه في أصل المأزمين عن يمينك وأنت ذاهب إلى عرفات. ينظر: البحر الرائق، ابن نجيم(361/2)

(108) والمأزم المضيق بين جبلين هذا أصله في اللغة ومراد الفقهاء الطريق الذي بين الجبلين وهما جبلان بين عرفات ومزدلفة. ينظر: تحرير الفاظ التنبيه، النووي (ص:155).

(109) محمد بن الحسن الشيباني الكوفي فقيه ومحدث لغوي صاحب ابي حنيفة النعمان وناشر المذهب الحنفي ولد بواسط سنة 131ه) وتوفي بالري سنة (189ه)، من مؤلفاته: المبسوط، الجامع الكبير. ينظر: الاعلام، الزركلي،(80/6).

(110) أي ابو حنيفة وأبو يوسف.

(111) ابو حنيفة:ا لنعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. قيل: أصله من أبناء فارس. ولد سنة (80ه) بالكوفة ، وتوفي سنة (150ه) ببغداد واخباره كثيرة. ينظر: الاعلام، الزركلي، (36/8).

(112) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق (2/ 363)

المصادر والمراجع.

- **القرآن الكريم**

1. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، محمد بن أحمد المقدسي تحقيق : غازي طليمات، وزارة الثقافة والارشاد القومي – دمشق – 1980.
2. الأسامي والكنى، أبو أحمد الحاكم(المتوفى: 378 هـ)،تحقيق: يوسق بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية بالمدينة، الطبعة: الأولى، 1994 م.
3. الأعلام، الخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين – بيروت – لبنان، الطبعة السابعة 7، 1986 م.
4. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: 1399هـ)،عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسى، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
5. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: 970هـ) الطبعة: الثانية – بدون تاريخ.
6. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني دار الكتاب العربي بيروت سنة النشر 1982.
7. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)،تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002 م.
8. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ (المتوفى: 1237هـ) دار الجيل بيروت.
9. تحرير ألفاظ التنبيه، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)،تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، 1408.

10. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: 1353هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت.
11. تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان)، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)،تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1417ه.
12. تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي(المتوفي:745ه)،تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود – الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية،1422هـ –2001م.
13. تفسير التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن رفيع التُستري (المتوفى: 283هـ)،تحقيق: محمد باسل عيون السود، دارالكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى – 1423 هـ.
14. تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر – بيروت ، 1399 هـ –1979 م.
15. التفسير المظهري، المظهري، محمد ثناء الله، تحقيق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية – الباكستان، الطبعة: 1412 هـ.
16. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)،تحقيق، محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.
17. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)،تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ .
18. جامع العلوم في اصطلاحات الفنون = دستور العلماء، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق 12هـ)،عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ – 2000م.
19. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (المتوفى: 671هـ)تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهر، الطبعة: الثانية، 1384هـ – 1964 م.
20. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671 هـ)،تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1423 هـ/ 2003 م.
21. الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبِيديّ اليمني الحنفي (المتوفى: 800هـ)الناشر: المطبعة الخيرية الطبعة: الأولى، 1322هـ .
22. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: 1111هـ)، دار صادر – بيروت.
23. درر الحكام شرح غرر الأحكام،محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا – أو منلا أو المولى – خسرو (المتوفى: 885هـ)، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

24. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل (المتوفى: 1206هـ): دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م.

25. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

26. سنن الترمذي وهو الجامع الصحيح، الامام الحافظ أبى عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفي 279ه)،تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر.

27. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز الذهبي (المتوفى : 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، 1405 هـ / 1985 م.

28. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ) حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م.

29. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.

30. صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير دمشق - بيروت، واليمامة دمشق - بيروت، ط 4، 1410 هـ/ 1990 م

31. صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المكتبة الإسلامية، استانبول - تركيا.

32. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)،تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990 م.

33. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)،تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

34. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى 1403هـ -1983م.

35. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: 1067هـ) ،الناشر: مكتبة المثنى - بغداد.

36. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1422، هـ - 2002 م.

37. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: 1061هـ) تحقيق: خليل المنصور الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م .

38. المبسوط للسرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ) دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، 1421هـ 2000م.

39. مخطوط شرح الأجرومية، المكتبة الأزهرية وهي مختومة بختم جامعة الرياض من مخطوطاتها.
40. المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد بن محمد بن الصدِّيق بن أحمد، أبو الفيض الغُمَاري الحسني الأزهري (المتوفى: 1380 هـ)، دار الكتبي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1996م.
41. معارج القدس في مدراج معرفة النفس، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)،
42. معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر – بيروت.
43. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م .
44. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي_ بيروت.
45. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م.
46. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، 1405ه.
47. منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ)،تحقيق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الطبعة: الأولى، 1428هـ - 2007م.
48. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: 593هـ)، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان.
49. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: 1399هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول 1951.